

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٥ لسنة ٢٠١١ بإنشاء المجلس القومى

لرعاية أسر الشهداء والمصابين والمعدل بالقرار رقم ١٥٣٤ لسنة ٢٠١١ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٥ لسنة ٢٠١١

المعدل بالقرار رقم ١٥٣٤ لسنة ٢٠١١ ، النص الآتى :

يتولى إدارة المجلس القومى مجلس إدارة برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية كل من :

وزراء التخطيط والتعاون الدولى ، والإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ،

والصحة والسكان ، والتأمينات والشئون الاجتماعية ، والتنمية المحلية ، والتعليم العالى ،

ورئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء .

ثلاثة أعضاء من الشخصيات العامة وعضوين ممثلين للمجتمع المدنى

وعضوين ممثلين لأسر الشهداء وعضوين ممثلين للمصابين يختارهم رئيس مجلس الوزراء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٥ فبراير سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى